

فتوى الإمام المهدي ناصر محمد اليماني في الزواج بين المسلمين وأهل الكتاب..

هذا البيان بتاريخ :

2013-05-27 م الموافق : 18-07-1434 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)
تاريخ طباعة الكتاب : 23-10-2024 23:40:11 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

- 1 -

[لمتابعة رابط المشاركــــــــــــــــة الأصلية لليــــــــــــــــان]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=101519>

الإمام ناصر محمد اليماني

18 - 07 - 1434 هـ

27 - 05 - 2013 م

06:06 صباحاً

فتوى الإمام المهدي ناصر محمد اليماني في الزواج بين المسلمين وأهل الكتاب..

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على كافة أنبياء الله ورسله وآلهم الطيبين من أولهم إلى خاتمهم محمد رسول الله، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وعليهم وسلموا تسليماً ولا تفرقوا بين أحدٍ من رسله وقولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، أما بعد..

قال الله تعالى: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا مَؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى التَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (221)} صدق الله العظيم [البقرة].

والسؤال الذي يطرح نفسه: فما هو المقصود بالإيمان في قول الله تعالى {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا مَؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ} صدق الله العظيم؟ فما هو الإيمان المطلوب منهم أن يؤمنوا بما أنزل على من بالضبط حتى يحل الزواج منهم وتزويجهم؟ ومن ثم تجدون الجواب في محكم الكتاب: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (136)} فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (137) صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ (138) قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ (139)} صدق الله العظيم [البقرة].

فتفكروا في قول الله تعالى عن شرط الإيمان المحكم في الكتاب: {فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا} صدق الله العظيم.

ولا أجد في محكم كتاب الله أنّ الله أحل الزواج للمسلم من الكتابية ما لم تكن على دينه تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وحتى لو قالت: "أنا نصرانية مؤمنة بالتوراة والإنجيل والقرآن العظيم ولكن أتبع الإنجيل". ومن ثم يردّ عليها الإمام المهدي وأقول: وإن وجدت حكماً في الإنجيل جاء مخالفاً لحكم الله في القرآن العظيم فأيهما تتبعين؟ فإن قالت: "سوف أتبع القرآن العظيم الكتاب

المحفوظ من التحريف" فمن ثم يردّ عليها الإمام المهدي وأقول: لقد أحلّ الله للمسلم أن يتزوّجك فأنت من المؤمنين الذين لا يشركون بالله شيئاً ما دمت معتصمةً بالقرآن العظيم وتكفرين بما يخالف لمحكم القرآن العظيم، فنحن لا نأمر التّصارى أن يكفروا بما أنزل الله في الإنجيل بل نأمرهم بالكفر بما جاء مخالفاً في التوراة والإنجيل لمحكم القرآن العظيم، لكوني أعلم أنّ ما جاء في التوراة والإنجيل مخالفاً لمحكم القرآن العظيم فهو باطلٌ مفترى؛ كلّ ما خالف لمحكم القرآن العظيم سواء يكون في التوراة أو في الإنجيل أو في أحاديث السنة النبوية كون التوراة والإنجيل والأحاديث النبوية ليست محفوظات من التحريف من شياطين البشر من الذين يُظهرون الإيمان ويُبطنون الكفر والمكر لصديّ البشر عن اتباع الدّكر.

وخلاصة فتوانا لضيق الوقت نقول:

لا يحلّ لمسلم أن يتزوّج بكتائية ما لم تكن على دينه الإسلام، ولا يحلّ لمسلمة أن تتزوج بكتائي ما لم يكن على دينها دين الإسلام الحقّ الذي جاء به موسى وعيسى ومحمدٌ رسول الله وكلّ النبيين من ربّهم جاءوا بدين الإسلام، كون الدّين عند الله الإسلام لله فيعبده وحده لا شريك له.

تصديقاً لقول الله تعالى: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (18) إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (19) فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (20)} صدق الله العظيم [آل عمران]

ويا عجي من الذين يُفتون بتحليل ما حرّمه الله في محكم كتابه بحجة أنّ الرجل يستطيع السيطرة على المرأة فقالوا لذلك يحلّ للمسلم أن يتزوج بكتائية وهي ليست على دينه! ومن ثم نقول: ويا عجي الشديد إنّما ذلك افتراء من عند أنفسكم أو أضلكم شياطين آخرون يريدون من اليهوديات أن يعددنّ أجيالاً من المسلمين يُدينون بما جاء في دين اليهود، لكونهم يعلمون أنّ الأمّ مدرسة الأولاد فهي أكثر من يعاشر الأولاد وأكثر من الأب ولذلك سوف يتأثرون بدينها سواء كان دين حق أو باطل، فاتقوا الله ولا تفتوا في دين الله من عند أنفسكم بغير علم من الله، وتذكروا قول الله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} صدق الله العظيم [النحل:116].

ألا تعلمون أن من شروط الفتوى أن تكون بسلطان علمٍ بيّن من الله؟ تصديقاً لقول الله تعالى: {هُؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَوْ لَا يَأْتُونَنَا عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا (15)} صدق الله العظيم [الكهف].

فاتقوا الله يا عباد الله واحذروا الفتوى في دين الله اجتهاداً من عند أنفسكم بالظنّ، واعلموا أنّ الظنّ لا يُغني عن الحقّ شيئاً حتى ولو كثرت الطائفة وعلمهم ظنّي، فاعلموا أنّ ليس الاتّباع على الأكثرية بل على سلطان العلم البيّن من ربّ العالمين، فاحذروا العلم الظنّي الذي يحتمل الصّح ويحتمل الخطأ، وتذكروا قول الله تعالى: {وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَكُمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَصِلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ (116) إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ (117)} صدق الله العظيم [الأنعام].

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..

الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	فتوى الإمام المهدي ناصر محمد اليماني في الزواج بين المسلمين وأهل الكتاب..	2